

سنن أبي داود

3 - عدم قبول الجرح إلا مفسرا .

شارك أبو داود كثيرا من النقاد بهذا الرأي وهذا بالطبع فيمن تعارض فيه الجرح والتعديل .

قال الخطيب وهو مذهب حفاظ الحديث ونقاده مثل محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم فالبخاري احتج بجماعة سبق من غيره الطعن فيهم وهكذا فعل مسلم بن الحجاج وسلك أبو داود هذه الطريق وغير واحد من بعده فدل ذلك على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه وذكر موجهه .

وقد سلك النقاد مذاهب عدة وربما جرح بعضهم من لا يستحق الجرح أو جرح بما لا يكون جرحا عند غيره ولهذا فقد كان أبو داود يخرج حديث من ضعف بالجملة . قال المنذري في مختصر السنن في حكايته عن ابن مندة أنه قال إن شرط أبي داود إخراج حديث قوم لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث باتصال الاسناد من غير قطع ولا إرسال ولهذا فقد ذهب إلى توثيق العوام بن حمزة والذي ضعفه شيخه ابن معين فقال لم نر له حديثا منكرا أي يستوجب ضعفه وهكذا قال في نوح بن قيس ثقة بلغني أن يحيى ضعفه أي بدون حجة .

بسم الله الرحمن الرحيم .

أخبرنا الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي قال أنا الإمام القاضي أبو عمرو القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي قال .

حدثنا أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث

السجستاني في المحرم سنة خمس وسبعين ومائتين قال